

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

29039 - نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الأغلوطات (الأغلوطات : وفي الحديث) أنه نهى عن الغلوطات في المسائل (وفي رواية (الأغلوطات) قال الهروي : الأصل فيه الأغلوطات ثم تركت الهمزة كما تقول : جاء الأحمر وجاء الحمر بطرح الهمزة وقد غلط من قال : إنها جمع غلوطة .

وقال الخطابي : يقال : مسألة غلوطة : إذا كان يغلط فيها كما يقال : شاة حلوب وفرس ركوب فإذا جعلتها اسما زدت فيها الهاء فقلت : غلوطة كما يقال : حلوبة وركوبة . وأراد المسائل التي يغالط بها العلماء ليزلوا فيها فيهيح بذلك شر وفتنة . وإنما نهى عنها لأنها غير نافعة في الدين ولا تكاد تكون إلا فيما لا يقع .

ومثله قول ابن مسعود (أنذرتكم صعب المنطق) يريد المسائل الدقيقة الغامضة . وأما الأغلوطات فهي جمع أغلوطة أفعولة من الغلط كالأحدوثة والأعجوبة . النهاية 3 / 378 ب) .

(حم د) عن معاوية (أخرجه أبو داود كتاب العلم باب التوقي في الفتيا رقم 3639 ولفظه : نهى عن الغلوطات . وفي سننه عبد الله بن سعد قال أبو حاتم مجهول . عون المعبود 10 / 90 ص)